



Distr.
LIMITED
A/C.1/35/L.23
14 November 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN LIBRARY
NO. /
UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون
اللجنة الأولى
البند ٣٥ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٣

أستراليا ، الدانمرك ، كندا ، النرويج ،
نيوزيلندا ، وهولندا : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تؤكد من جديد اقتناعها بأن من مصلحة الشعوب جميعا أن توقف تجارب الأسلحة النووية من قبل جميع الدول في جميع البيئات ، باعتبار ان ذلك سيكون خطوة رئيسية نحو انهاء التحسين النوعي للأسلحة النووية وتطويرها وانتشارها ، ووسيلة لتخفيف المخاوف العميقة من آثار التلوث الاشعاعي على صحة الأجيال الحاضرة والمقبلة ، وأجرا في غاية الأهمية للاسهام في وقف سباق التسلح النووي ،

وان تشير الى أن الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ، وفي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، قد أعربت فعلا في هاتين المعاهدتين عن تصميمها على مواصلة المفاوضات لتحقيق وقف جميع توجيحات الأسلحة النووية التي الأبد ،

وان تشير الى قراراتها السابقة بشأن هذا الموضوع ، ولا سيما القرار ٣٢/٧٨ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، والفقرة ٥١ من القرار ١٠/٢ المؤرخ في ٣٠ حزيران / يونيو ١٩٧٨ ، والقرار ٣٣/٦٠ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، والجزء 'رابعاً' من القرار ٣٣/٧١ حاء المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، والقرار ٣٤/٧٣ المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ،

وان تلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام بشأن عقد معاهدة لفرض الحظر الشامل على التجارب ،

وإن تلاحظ التقدم المحرز في المفاوضات الثلاثية المبلغ الى لجنة نزع السلاح من قبيل الدول المتفاوضة الثلاث الحائزة للأسلحة النووية بشأن عقد معاهدة لحظر تفجيرات التجارب النووية في جميع البيئات وبرتوكولها الذي يشمل التفجيرات النووية للأغراض السلمية ، ولكنها تلاحظ مع الأسف ، رغم ذلك ، أن تلك المفاوضات لم تتحرك بالسرعة التي كانت متوقعة ،
وإن تؤكد ميس الحاجة الى قيام جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بوقف تجارب الأسلحة النووية ،

وإن تسلّم بما للجنة نزع السلاح من دور لا غنى عنه في التوصل الى معاهدة لفرض حظر شامل على التجارب وقادرة على اجتذاب التأييد والانضمام الدوليين على أوسع نطاق ممكن ،
وإن تعتقد انه ينبغي للجنة نزع السلاح أن تنشئ فريقا عاما مخصصا معنيا بعقد معاهدة لفرض حظر على التجارب النووية ،

وإن تسلّم بما للأعمال التي يجري الاضطلاع بها تحت رعاية لجنة نزع السلاح بشأن استحداث نظام عالمي للتحقيق برصد الاهتزازات ، من أهمية لمعاهدة تحظر التجارب النووية ،
واقترعا منها بأن عقد مثل هذه المعاهدة سوف يغلق مناخا دوليا مواتيا للدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح المقرر عقدها في عام ١٩٨٢ ،

- ١ - تكرر الاعراب عن قلقها الشديد لاستمرار تجارب الأسلحة النووية دون هوادة ضد الرغبات الواضحة للأغلبية الساحقة من الدول الأعضاء ؛
- ٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة لفرض حظر على جميع التفجيرات التجريبية النووية الى الأبد من قبل جميع الدول هو مسألة تتسم بنهاية الالاحاح والأولوية ؛
- ٣ - تطلب الى الدول المتفاوضة الثلاث الحائزة للأسلحة النووية أن تبذل أفضل جهودها للوصول بمفاوضاتها الى نتيجة ناجحة في الوقت المناسب بحيث يمكن النظر في هذه النتيجة أثناء الدورة القادمة للجنة نزع السلاح ؛
- ٤ - تعرب عن الاقتناع بأن عقد مثل هذه المعاهدة هو مطلب أساسي لوقف سباق التسلح النووي والتحسين النوعي للأسلحة النووية ولمنع انتشار الأسلحة النووية الى بلدان أخرى ؛
- ٥ - ترجو من لجنة نزع السلاح أن تتخذ الخطوات اللازمة للبدء في مفاوضات بشأن عقد هذه المعاهدة ؛

٦ - وترجو كذلك من لجنة نزع السلاح أن تقوم ، على سبيل الأولوية ، بتحديد الخطوات المؤسسية والادارية اللازمة لانشاء واختبار وتشغيل شبكة دولية لرصد الاهتزازات ونظام فعال للتحقيق ؛

٧ - تحث جميع أعضاء لجنة نزع السلاح على التعاون مع اللجنة في اداء مهمتها ؛

٨ - تقرر ان تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين بنسبدا يتعلق بتنفيذ هذا القرار .